

الباب الثالث

حرية التفكير والتعبير فى الإسلام

موقف الإسلام من حرية التفكير والتعبير بوجه عام

يقصد بحرية التفكير والتعبير أن يكون للإنسان الحق في أن يفكر تفكيراً مستقلاً في جميع ما يكتنفه من شئون وما يقع تحت إدراكه من ظواهر، وأن يأخذ بما يهديه إليه فهمه، ويعبر عنه بمختلف وسائل التعبير.

وقد أقر الإسلام هذا الحق في أوسع نطاق. فمنح كل فرد الحق في النظر والتفكير وإبداء رأيه عن أى طريق شاء.

وعلى هذا المبدأ الجليل سار الرسول ﷺ وسار الخلفاء الراشدون من بعده. فقد كانت حرية الرأي في عهدهم جميعاً مكفولة ومحاطة بسياج من القدسية. وباستقراء تاريخ هذه المرحلة الذهبية التي تمثل مبادئ الإسلام أصدق تمثيل لا نعثر على أية محاولة من جانب أولى الأمر للحجر على حرية الآراء. بل إن العمل بهذا المبدأ قد ظل مرعياً في عهد بنى أمية وصدر بنى العباس. فما كان الخلفاء في هذين العصرين ليحاربوا إلا

الآراء التى يعتقدون أنها تهدد سلامة الدولة أو تنشر الفتنة بين الناس وكان هؤلاء وأولئك يستوحون ما يسيرون عليه فى هذا الصدد من روح الإسلام ومبادئه. بل إن احترام بعض الخلفاء لحرية الرأى فى عصر بنى أمية وبنى العباس قد وصل إلى حد جعلهم يتخرجون من وضع أى قيد فى هذا السبيل. فقد كان الناس فى عهد عمر بن عبد العزيز والمأمون بن هارون الرشيد وغيرهما يتناقشون بكامل الحرية وفى حضرة الخليفة نفسه فى شأن الأسرة المالكة ومبلغ استحقاقها للخلافة.

٢

موقف الإسلام من حرية التفكير العلمى

ويدخل فى الحرية الفكرية ما يسمونه بالحرية العلمية وحرية التفكير العلمى ، وهى أن يكون لكل فرد الحق فى تقرير ما يراه فى صدد ظواهر الفلك والطبيعة والحيوان والنبات والإنسان ، والأخذ بما يهديه إليه تفكيره وما يقتنع بصحته من نظريات ، والتعبير عن رأيه بمختلف وسائل التعبير . ولا يختلف موقف الإسلام حيال هذه الحرية الفكرية الخاصة عن موقفه حيال الحرية الفكرية العامة الذى بيناه فيما سبق .

فالإسلام لم يحاول مطلقاً أن يفرض نظرية علمية معينة
بصدد أية ظاهرة من هذه الظواهر. ولم يعرض القرآن ولا السنة
الشريفة لتفاصيل هذه الأمور. وكل ما فعله القرآن في هذه
الناحية أنه استحث العقول على النظر في ظواهر الكون،
وحفز الناس على التأمل في هذه الشئون واستنباط قوانينها
العامّة، وأثار في نفوسهم حب الاستطلاع حيال الأمور التي
لا تثير الانتباه بطبعها لتكرر حدوثها وسيرها على وتيرة
واحدة وإيلاف الناس النظر إليها كشئون الليل والنهار
والشمس والقمر والكواكب وتتابع الفصول وتناسل الحيوان
وتكاثر النبات وطفو بعض الأجسام على الماء ونزول المطر...
وما إلى ذلك من مسائل العلوم والفنون، فبيّن لهم أن هذه
الأمور جديرة بالتأمل، وأن فيها مجالاً كبيراً للنظر والعبرة
والبحث العلمي.

وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ؟﴾^(١). ويقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكِ
وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ

(١) آية ١٨٥ من سورة الأعراف.

النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَتَذَكَّرُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٦٤﴾ ﴿١﴾. ويقول: ﴿الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ يُنْزِلُ سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدَفَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنْزَلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَافِرُهُ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ ﴿٤٣﴾ يَقْلِبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿٤٤﴾ ﴿٢﴾. ويقول: ﴿وَمَنْ آيَنِيهِ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْلَفَ الْأَسْنِينَكُمْ وَالْوَنُكُمُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ ﴿٢٢﴾ وَمَنْ آيَنِيهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُسْمِعُونَ ﴿٢٣﴾ ﴿٣﴾، ويقول: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿١٨﴾ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴿١٩﴾ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿٢٠﴾﴾ ﴿٤﴾..

وهكذا نرى توجيه الله تعالى لنا إذ طَوَّفَ بنا جميع أنحاء الكون سمائه وأرضه، حيَّه وميته، حيوانه ونباته وإنسانه،

(١) آية ١٦٤ من سورة البقرة.

(٢) آيتي ٤٣، ٤٤ من سورة النور.

(٣) آيتي ٢٢، ٢٣ من سورة الروم.

(٤) آيات ١٧ - ٢٠ من سورة الغاشية.

لا لشيء إلا لحثّ العقول على النظر والتدبر في هذه الظواهر واستنباط القوانين العامة الدقيقة التي تحكمها وتسير بمقتضاها، ولنتخذ من ذلك دليلا على قدرته وحسن صنعه:

﴿صَنَّ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ ^(١).

وفى جميع هذه الآيات وما إليها التي يزخر بها الكتاب الكريم لا نشتم أية رائحة لفرض نظرية علمية معينة، ولم يقصد القرآن بالتوجيهات الواردة فيها إلا ما ذكرناه من حث العقول على النظر في محتويات الكون، ثم ترك بعد ذلك لكل فرد كامل الحرية في تقرير ما يراه، والانتصار له، واعتناق ما يقتنع بصحته من نظريات.

ولا أدل على ذلك من أن القرآن في إجابته عن سؤال وجّه إلى الرسول عن مراحل القمر وأسباب تزايد قرصه وتناقصه، قد تحاشى أن يدخل في تفاصيل هذه الأمور الفلكية وقوانينها، حتى لا يفرض نظرية علمية على العقول، كما فعلت الكاثوليكية المنحرفة من قبل، وحتى لا يحجر على الأذهان النظر في هذه الأمور، واكتفى بأن يذكر بعض فوائد القمر، وأنه يحدد

(١) آية ٨٨ سورة النمل.

مواقيت الشهور والأيام التي تؤدي فيها شعائر الحج. وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^(١). فكأنه يقول لهم يكفي أن تعلموا فيما يتعلق بصلة الأهلة بشئون الدين أنها مواقيت للناس في الشهور والصيام وشعائر الحج. أما ما وراء ذلك من أسباب تزايد قرص القمر وتناقصه وخسوفه أحياناً أو حجبته عن النظر وعلاقته بالشمس والأرض... أما هذه الأمور وما إليها فأتترك لعقولكم كامل الحرية في بحثها والاهتداء إلى كنهها وأسبابها.

ولا أدل على ذلك أيضاً من أن الرسول ﷺ حينما أشار على بعض الناس بعدم تأبير النخل، أي تلقيح إنثائها بطلع ذكورها، ثم تبين أن ذلك يؤدي إلى عدم إثمارها، ذكر أنه إنما تحدث في ذلك برأيه الخاص، وأن رأيه الخاص عرضه للخطأ والصواب، وأن هذا الحكم يسرى على كل ما يتحدث عنه من أمور الدنيا، وأن للناس الحق في البحث في أمور دنياهم وعلاجها على الوجه الذي تهديهم إليه تجاربهم وأفكارهم، وأنهم قد يكونون أعلم ببعضها من الرسول ﷺ

(١) آية ١٨٩ من سورة البقرة.

نفسه، وأن الأمور التي كُلف تبليغها إلى الناس من قبل الله، وهي التي لا يمكن أن يتطرق إليها الشك، مقصورة على شؤون الدين: عقائده وشرائعه. ونص هذا الحديث كما أخرجه مسلم في صحيحه عن موسى بن طلحة عن أبيه مرفوعاً: «إن كان ذلك ينفعهم فليصنعوه، فإنني إنما ظننت ظناً، فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به، فإنني لن أكذب على الله عز وجل». وفي رواية رافع بن خديج: «إنما أنا بشر؛ إذا أمرتكم بشيء من أمر دينكم فخذوا به؛ وإذا أمرتكم بشيء من رأيي، فإنما أنا بشر». وفي رواية عائشة: «أنتم أعلم بأمور دنياكم»^(١).

(١) انظر تفصيل ذلك في شرح النووي على رسالة التوحيد للإمام محمد عبده وتعليق السيد رشيد رضا في هذه الرسالة على هذا الموضوع وفي مقال لنا في عدد أكتوبر ١٩٦٣م في مجلة منبر الإسلام عنوانه: «حديث تأبير النخل وما يرشد إليه».

تعسف بعض الكتاب فى تفسير آيات القرآن وفق النظريات العلمية الحديثة

وانحرفاهم فى هذا عن مدلول اللغة وأغراض الكتاب الكريم ومن هنا تظهر لنا بشاعة الجناية الكبرى التى جناها بعض من أقحموا أنفسهم فى الدراسات الإسلامية إذ يحاولون أن يفسروا بعض آيات القرآن تفسيراً يجعلها منطوية على النظريات العلمية الحديثة، ويسيون بذلك أبلغ إساءة، من حيث لا يعلمون، إلى الإسلام والقرآن من عدة وجوه:

١ - فهم أولاً يتعسفون كل التعسف فى تفسير آيات الكتاب الكريم، وتحميلها ما لا تحتل من المعانى وما لم يفهمه العرب منها، ولا يمكن أن يفهمه منها ملمّ باللغة العربية وأساليبها فى البيان، حتى يتاح لهم أن يقرروا أن القرآن قد سبق البحوث الحديثة فيما قالت به من نظريات وما اكتشفته من قوانين، أو قد تنبأ بما عسى أن تنتهى إليه من نتائج، والأمثلة على ذلك تجل عن الحصر فيما يخرج به هؤلاء من كتب وما ينشرونه من مقالات.

فمن ذلك مثلاً ما يقوله أحدهم فى فصل عقده فى كتابه عن وحدة الخلق إذ يفسر قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾^(١)، بأن النفس هى البروتون وأن زوجها هو الإلكترون، وهما العنصران اللذان تتألف منهما الذرة. وفى ذلك يقول، بعد كلام كثير عن الجسيمات التى تتألف منها الذرة: «وهذه الحقيقة العلمية التى يتبها بها العصر الحديث قد جاء بها القرآن الكريم منذ ألف وأربعمائة سنة فى صراحة ووضوح، إذ تقرر الآية ١٨٩ من سورة الأعراف أن كل ما خلق الله إنما خلقه من نفس واحدة وجعل منها زوجها. أليست هذه هى البروتونات والإلكترونات... الكهارب الواحدة موجبة وسالبة، أى النفس الواحدة.. الزوجية الجنس بين موجب وسالب»^(٢) - ومن الغريب أنه كان يكفى هذا الكاتب لاتقاء تخبطه هذا وتعسفه فى تفسير الآية الكريمة أن يقرأها كاملة ويتأمل معناها إذ تقول: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمَلاً خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْنَا صَبْلاً لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾^(١٨٩).

(١) آية ١٨٩ سورة الأعراف.

(٢) ص ١٣٦ من كتاب «القرآن والعلم الحديث». لعبد الرزاق نوفل.

ومن ذلك أيضاً ما يقوله المؤلف نفسه فى فصل عقده
 عن الأقمار الصناعية وغزو الفضاء إذ يفسر قوله تعالى :
 ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ
 كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾^(١) ، فيزعم أن الآية تشير إلى الأقمار
 الصناعية وسفن الفضاء وما تحمله من دواب. وفى ذلك يقول :
 «أطلقت روسيا أجهزة علمية سميت بالأقمار الصناعية
 تدور حول الأرض، وأتبعتها أجهزة أخرى تحمل نوعاً من
 الكائنات الحية لتدرس تأثير الانطلاق والارتفاع والإشعاع
 والضوء والجاذبية... وهذه الأقمار التى خرجت من الأرض
 فى الوقت الذى انتشر فيه الإلحاد لتتحدث عما فى الكون
 الغامض وتزيح بعضاً من هذا الغموض، ألا يمكن أن تكون
 هذه هى الدابة التى تنبأ بها القرآن الكريم فى سورة النحل
 (صوابه فى سورة النمل) فى الآية ٨٢ التى تقول : ﴿وَإِذَا وَقَعَ
 الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا
 يُوقِنُونَ﴾^(٢).

(١) آية ٨٢ من سورة النمل.

(٢) ص ١٨٧ - ١٩٠ من كتاب «القرآن والعلم الحديث لعبد الرزاق نوفل».

فلعله يزعم أن الكلبة «لايكا» التي وضعها الروس في أول تجربة لسفن الفضاء قبل أن يضعوا فيها أناسي من البشر قد تكلمت بلغة الكلاب في أثناء دورانها حول الأرض فنعت على الآدميين عدم إيمانهم بآيات الله!!

ومن ذلك أيضًا ما يقوله المؤلف نفسه في فصل عقده عن «الغشاء الأحوى» إذ يفسر هذا الغشاء في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَىٰ ۖ فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَىٰ﴾ (١) بأن المقصود منه الفحم الحجري. وفي ذلك يقول: «لثبت هذه الكتل الضخمة من الأشجار والنباتات مطمورة في باطن الأرض سنين عديدة حتى اكتشفها الإنسان واستعملها وقودًا سماه فحمًا. أليس ذلك ما يقول به القرآن إذ أن الله هو الذى أخرج المرعى ثم جعله غشاءً أحوى» (٢) – فبحسب ما يراه هذا الكتاب يكون الله تعالى قد مَنَّ على الناس في القرن السابع الميلادى بتطور جيولوجى لم يكونوا قد عرفوه بعد ولا يستطيعون فهمه من عبارة الآية!

(١) آيتى ٤، ٥ من سورة الأعلى.

(٢) ص ٧٧ من الكتاب السابق ذكره فى هامش (٢) فى الصفحة السابقة.

ومن ذلك ما يقوله المؤلف نفسه فى فصل عقده عن انشقاق القمر، إذ يفسر قوله تعالى: ﴿أَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾^(١) فيقول: «إن القمر يقترب من الأرض، وهذا الاقتراب وإن كان يسير حثيثاً (يريد أن يقول بطيئاً فجاء بكلمة تفيد ضد المعنى الذى يريده) إلا أنه بتوالى العصور سيجعل القمر يقترب من منطقة تفوق الجاذبية منها تلك التى تجعله على بعده من الأرض الذى يحفظه.. وإن أول علامة على دخول منطقة الخطر هو حدوث زلازل مدمرة فى القمر حتى يصل الحال إلى زلزلة عنيفة دائمة تسبب انشقاقه. وإذا انشق وتهاوى مكوناً طبقات حول الأرض كما فى زحل، أفلا يؤثر ذلك فى جاذبية الكواكب وأجرام تمسكها جاذبية القمر نفسه؟... فهلا يكون ذلك دليلاً على قيام الساعة؟... ويكون انشقاق القمر لذلك دليلاً على اقترابها؟ أولاً يكون القرآن قد سبق العلم الحديث بعدة قرون؟ أولاً يلقي ذلك بضوء على تفسير الآية الأولى من سورة القمر التى تقول: ﴿أَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾^(٢)!؟»^(٣)

(١) آية ١ من سورة القمر.

(٢) نقلنا هذا النص بعباراته الراكبة نفسها من ص ١٦٠ من الكتاب السابق ذكره فى التعليق السابق.

وهذا قليل من كثير مما حواه هذا الكتاب العجيب وما تحويه كتب أخرى على شاكلته. وانظر إلى أى مدى يصل التعسف بهؤلاء فى تفسير آيات الذكر الحكيم وتحميلها ما لا تحتمل، وفى التلاعب بكلام الله واتخاذ هزواً.

٢ - ولا يقتصر الأمر على تعسف هؤلاء فى تفسير آيات الذكر الحكيم وتحميلها من المعانى ما لا تحتمل، بل إنهم بمسلكهم هذا يعرضون كلام الله للكذب والتكذيب: تعالت كلمات الله عن ذلك علواً كبيراً، وذلك أن كثيراً من النظريات العلمية ليست ثابتة. ولم تقل الكلمة النهائية فيما تعالجه من ظواهر. وقد تظهر كشوف أخرى تبين عن خطئها أو عن نقصها. فإذا فسر كتاب الله على وجه يتفق مع نظريات حاضرة، ثم ظهر عدم صحتها فيما بعد، فإن هذا يدعو إلى تكذيب كتاب الله، أو على الأقل زعزعة ثقة الناس بحقائقه.

٣ - وهم بذلك أيضاً يصفون الإسلام بموصمة هو منها براء إذ يحاولون بذلك أن يظهروا القرآن بمظهر كتاب يقرر النظريات العلمية على أنها عقائد دينية نزل بها الوحي الأمين من قبل الله تعالى. وهذا مخالف لاتجاه الإسلام

وروحه، ولما يحث عليه القرآن من التأمل فى ظواهر الكون
واستنباط قوانينها العامة، ولما يقرره من مبادئ سامية
تتعلق بحرية التفكير والتعبير.



الباب الرابع

الحرية السياسية فى الإسلام

معنى الحرية السياسية ومصادر أحكامها فى الإسلام

يقصد بالحرية السياسية أن تكون الأمة نفسها مصدر السلطات. ومن أهم الحقوق التى يجب أن تمنحها الأمة حتى تكون مصدرًا للسلطات أن يكون لأفرادها، عن طريق مباشر أو عن طريق ممثليهم، الحق فى اختيار الحاكم والحق فى مراقبته ومحاسبته على أعماله.

وسنعتقد لكل حق من هذين الحقين فقرة على حدة مبينين موقف الإسلام حياله، ونختم الفصل بفقرة أخرى نتحدث فيها عن مبدأ الشورى فى شئون السياسة فى الإسلام.

وقبل أن نعرض لتفاصيل الحقين السابق ذكرهما، وهما حق الأمة فى اختيار الحاكم وحقها فى مراقبته، يجدر أن نوجه النظر إلى أنه لم يرد فى القرآن ولا فى السنة نصوص صريحة فى إقرار أى حق منهما ولا فى مقوماته ولا فى طريقة ممارسته. ولكن هذا لا ينفى أن تكون الشريعة الإسلامية قد

أقرت مبادئ واضحة فى هذه الشؤون. وذلك أن شريعة الإسلام لا تستمد من الكتاب والسنة فحسب، وإنما تستمد كذلك من مصادر أخرى، من أهمها «الإجماع». ولا يتسع المقام لبيان الإجماع المعتقد به فى تقرير الأحكام؛ فهذا موضوع طويل متشعب الأطراف يشغل حيزاً كبيراً من المؤلفات فى أصول الفقه الإسلامى ويخرج عن نطاق هذا الكتاب. وبحسبنا أن نقرر أن من أهم مظاهر الإجماع وأرقاها مرتبة اتفاق الصحابة رضوان الله عليهم، جميعهم أو معظمهم، فى عهد الخلفاء الأربعة الراشدين، وهو العهد الذى يمثل مبادئ الإسلام أصدق تمثيل، على حكم لم يرد بشأنه نص صريح فى الكتاب ولا فى السنة. وذلك لأنهم لا يجمعون على ضلالة، ولأن ما يجمعون عليه لا بد أن يكون متسقاً مع روح الإسلام ومعتماً على الأسس العامة التى يرشد إليها الكتاب الكريم وتهدى إليها أقوال الرسول ﷺ وأعماله. وقد انعقد إجماع الصحابة فى عهد الخلفاء الأربعة الراشدين على أحكام صريحة فى صدد الحرية السياسية، وسار عليها حينئذ نظام الحكم فى العالم الإسلامى.

فكل ما سنذكره فى الفقرتين التاليتين من هذا الباب عن موقف الإسلام حيال الحقين الرئيسين السابق ذكرهما (وهما: حق الأمة فى اختيار حكمها؛ وحقها فى مراقبتهم) مستمد من إجماع الصحابة فى عهد الخلفاء الأربعة الراشدين لا من نصوص صريحة فى كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ.

وفى ضوء هذه الحقائق يتبين مبلغ الخطأ فيما ذهب إليه بعض المحدثين من الباحثين إذ قرر أن الشريعة الإسلامية لم تعرض لنظم الحكم، وأن هذه النظم ليست من أمور الدين فى شىء، وإنما هى من الأمور الدنيوية التى ترك الإسلام للناس حرية التصرف فيها، معتمداً فى ذلك على أنه لم يرد فى صدها نص صريح فى القرآن ولا فى السنة^(١) - فقد غفل صاحب هذا رأى عما قرناه وما يعد من المبادئ الأولية فى التشريع الإسلامى من أن أحكام الإسلام لا تستمد من النصوص الصريحة من الكتاب والسنة فحسب، وإنما تستمد كذلك من مصادر أخرى من أهمها «الإجماع» وأن الصحابة رضوان الله عليهم قد انعقد إجماعهم على أحكام واضحة كل الوضوح فى نظام الحكم وما يرتبط به من حقوق وواجبات.

(١) من هؤلاء المغفور له الشيخ على عبد الرازق فى كتابه «الإسلام وأصول الحكم».

حق الأمة فى اختيار الحاكم

يتبين مما استقرّ عليه الإجماع فى عهد الخلفاء الأربعة الراشدين أن الإسلام يعطى الأمة الحق المطلق فى اختيار حاكمها الأعلى المشرف على جميع سلطات التنفيذ، وهو الخليفة أو الإمام.

غير أن طريقة هذا الاختيار تختلف بعض الاختلاف فى شكلها عن الطريقة التى تسير عليها الجمهوريات الديموقراطية الحديثة، وإن اتفقت معها فى جوهرها، ففى بعض هذه الجمهوريات يتم اختيار رئيس الدولة عن طريق الاستفتاء العام، فيشارك فى هذا الاختيار جميع أفراد الشعب المكلفين الراشدين، وهذا هو ما يجرى عليه العمل فى الجمهوريات الرئاسية.

وفى بعضها الآخر يتم اختيار رئيس الدولة عن طريق البرلمان، وهو السلطة التشريعية التى اختارت الأمة أفرادها. وهذا هو ما يجرى عليه العمل فى الجمهوريات



البرلمانية. أما الإسلام فيعهد باختيار الخليفة إلى أهل
الحل والعقد، وهم أئمة المسلمين وفقهاؤهم ورؤساء عشائرهم
وأمرأه أجنادهم وذوو الشوكة والمكانة والرأى فيهم. وهؤلاء
هم الممثلون الحقيقيون للأمة، والمعبرون تعبيراً صادقاً عن
أهدافها ورغباتها. فما ينتهى إليه رأى هؤلاء، جميعهم أو
معظمهم، هو ما ينتهى إليه رأى الأمة كلها لو أخذ رأى
أفرادها عن طريق الاستفتاء العام. فلا يختلف الإسلام إن
عن الجمهوريات الديموقراطية الحديثة فى هذا الصدد إلا فى
الطريق الذى يسلكه لكى يقف على رأى الأمة ولكى يدع لها
الحرية فى اختيار حكامها. وهو فى ذلك يسلك أقصر الطرق
وأصدقها فى تحقيق الغرض المقصود، ويطلق فى المصطلحات
السياسية للإسلام على الاختيار الذى يتم على هذا الوجه كلمه
«البيعة» وقد فسرها العلامة ابن خلدون فقال: «هى العهد
على الطاعة. فقد كان المبايع يعاهد أميره على أنه يسلم له
النظر فى أموره وأموال المسلمين؛ وكانوا إذا بايعوا الأمير
وعقدوا عهده جعلوا أيديهم فى يده تأكيداً للعهد. فأشبهه
ذلك فعل البائع والمشتري فسمى بيعة مصدر باع؛ وصارت
البيعة مصافحة بالأيدي. هذا مدلولها فى عرف اللغة ومعهود

الشرع. وهو المراد فى الحديث فى بيعة النبى ﷺ ليلة العقبة وعند الشجرة، وحيثما ورد هذا اللفظ، ومنه بيعة الخلفاء»^(١). وفى هذا يقول العلامة المرحوم الشيخ محمد بخيت المطيعى مفتى الديار المصرية الأسبق فى كتابه عن «حقيقة الإسلام وأصول الحكم»: «إن منصب الخليفة إنما يكون بمبايعة أهل الحل والعقد؛ وإن الإمام إنما هو وكيل الأمة؛ وإن أفرادها هم الذين يولونه السلطة منها. والمسلمون هم أول أمة قالت بأن الأمة مصدر السلطات».

وغنى عن البيان أن الخلافة تنعقد بمبايعة الأغلبية من أهل الحل والعقد؛ ولا يؤثر فى ذلك تخلف الأقلية أو اتجاهها إلى رأى آخر. وفى هذا يقول العلامة ابن تيمية: «ومذهب أهل السنة أن الإمامة تنعقد عندهم بموافقة أهل الشوكة الذين يحصل بهم مقصود الإمامة، وهو القدرة والتمكن. فلا يشترط فى صحة الخلافة إلا اتفاق أهل الشوكة والجمهور... ولا ريب أن الإجماع المعتبر فى الإمامة لا يضر فيه تخلف الواحد

(١) انظر ص ٧١٩ وتعليقى ٦٥١، ٦٥٢ من الطبعة الثانية للجزء الثانى من مقدمة ابن خلدون طبعة لجنة البيان العربى، تحقيق الدكتور على عبد الواحد وافى.

والاثنيين؛ ولو اعتبر ذلك لم تنفذ إمامة... فلا يقدح فى اتفاق أهل الحل والعقد شذوذ من خالف»^(١).

وعلى هذا الأساس ولى الحكم الخلفاء الأربعة الراشدون. فقد لحق الرسول عليه السلام بالرفيق الأعلى بدون أن يوصى بالخلافة لأحد، تاركاً للمسلمين الحرية فى اختيار حاكمهم. فاجتمع فى سقيفة بنى ساعدة معظم الصحابة الذين كانوا حينئذ بالمدينة، وكانوا على المسلمين وأئمتهم وذوى الشوكة والمكانة والرأى فيهم. وتشاوروا فيمن يولونه حاكماً عليهم وخليفة لرسول ﷺ.

وجرت فى هذا الصدد مناقشات شهيرة ذكرت تفاصيلها فى كتب الأدب والتاريخ الإسلامى ودلت أوضح دلالة على أن تبادل الآراء قد تم حينئذ فى جو من الحرية المطلقة. وانتهى الأمر بمبايعة معظم الحاضرين لأبى بكر الصديق؛ بل إنه لم يتخلف عن بيعته إلا نفر قليل كان على رأسهم سعد بن عباد. ثم بايعه بعد ذلك عدد كبير ممن لم يشهد مؤتمر السقيفة.

فلم يتول إذن أبو بكر الخلافة بوصية ولا بوراثة، وإنما تولّاها باختيار المسلمين له اختياراً حرّاً. وبذلك تقرر المبدأ

(١) صفحات ٥٨، ٥٤٧ - ٥٤٩ من كتاب المنتقى.

الذى نتحدث عنه، وهو أن الإسلام يعطى الأمة الحق المطلق فى اختيار حاكمها الأعلى المشرف على جميع سلطات التنفيذ وهو الخليفة، ويقرر أنه لا يتولى هذا المنصب إلا من تختاره الأمة لتوليّه.

وفى هذا يقول العلامة ابن تيمية: «والصديق صار إماماً بمبايعة أهل القدرة... ولو قُدِّر أن أبا بكر بايعه عمر وطائفة وامتنع سائر الصحابة من بيعته لم يصّر إماماً لذلك. وإنما صار إماماً بمبايعة جمهور الناس. ولهذا لم يضر تخلف سعد (يقصد سعد بن عباد) لأنه لم يقدر فى مقصود الولاية. وأما كون عمر بادر إلى بيعته فلا بد فى كلبيعة من سابق»^(١).

وعلى هذا الأساس كذلك تمت خلافة عمر بن الخطاب. صحيح أن أبا بكر الصديق قد حرص فى مرض موته على أن يوصى المسلمين باختيار عمر. ولكن هذا لم يكن تنصيباً لعمر فى كرسى الخلافة ولا إلزاماً للمسلمين باختياره، وإنما كان مجرد ترشيح له أو مجرد إبداء رأى شخصى ارتآه أبو بكر فيما يتعلق بمنصب الخلافة وأحق الناس بتوليّه من بعده؛

(١) صفحة ٥٨ من كتاب المنتقى.

وقد منح الإسلام كل مسلم الحق في إبداء رأيه فيمن يعتقد صلاحيته لهذا المنصب كما تقدم بيان ذلك. هذا إلى أنه قد ظهر لأبي بكر نفسه في مرض موته أن كثيراً من الصحابة لم يروا رأيه، ولم يذعنوا له، وأنكروا عليه حرصه على متابعتهم إياه فيما ارتآه. بل لقد تركت مخالفتهم له مرارة شديدة في نفسه، وكان لها أثر في زيادة علته وشدة آلامه. ولذلك عندما قدم عليه عبد الرحمن بن عوف لعيادته في مرض موته وقال له مجاملاً ومشجعاً: «أراك بارئاً يا خليفة رسول الله!» أجابه بعبارة تنم على شدة ألمه من مخالفة المهاجرين له في رأيه هذا؛ فقال: «أما إنني على ذلك لشديد الوجع، ولما لقيت منكم يا معشر المهاجرين أشد على من وجعي. إنني وليت أموركم خيركم في نفسي (يقصد عمر بن الخطاب) فكلكم ورم أنفه أن يكون له الأمر من دونه (أي امتلاً غضباً من ذلك واستنكف أن يتولى عمر هذا الأمر وطمح أن يكون هو الخليفة)». ولم يستطع عبد الرحمن بن عوف أن ينكر شيئاً مما قاله أبو بكر بشأن مخالفة المهاجرين له في رأيه، واكتفى بأن يطلب إليه ألا يرهق نفسه في التفكير في هذه الأمور، حتى لا تزداد علته، فقال: «خَفِّضْ عَلَيْكَ (أي هون عليك) يا خليفة رسول الله. فإن

هذا يَهِيضُكَ إِلَى مَابِكَ (أَيُ زِيْدُ مِنْ عِلَّتِكَ) فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ صَالِحًا مُصْلِحًا، لَا تَأْسُ عَلَى شَيْءٍ فَاتَكَ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا»^(١).

وتمت الخلافة لعمر على الوجه نفسه الذي تمت به لأبي بكر، أي عن طريق مبايعة الأغلبية من أهل الحل والعقد من المسلمين.

وفى هذا يقول ابن تيمية: «وكذلك عمر صار إمامًا لما بايعوه وأطاعوه. ولو قُدِّرَ أنهم لم ينفذوا عهد أبي بكر في عمر لم يصِرْ إمامًا»؛ ويقول: «وأما عهده إلى عمر (أي عهد أبي بكر لعمر) فتم بمبايعة المسلمين له بعد موت أبي بكر فصار بذلك إمامًا»^(٢).

وعلى هذا الأساس كذلك تمت خلافة عثمان بن عفان. صحيح أن عمر بن الخطاب قد أوصى في مرض موته أن تتألف لجنة من ستة أفراد من كبار الصحابة (عثمان بن عفان، وعلى ابن أبي طالب، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف. - وقد عرفت هذه اللجنة في التاريخ باسم جماعة الشورى) لتختار واحدًا

(١) انظر ص ٤ وتوابعها من الجزء الأول من كتاب الكامل للمبرد، طبعة سنة

١٣٢٣ هـ.

(٢) صفحة ٥٨ من كتاب المنتقى.

من بينهم لمنصب الخلافة، وأن هذه اللجنة قد فوضت الأمر إلى عبد الرحمن بن عوف بعد أن تنازل عن حقه في تولي الخلافة، وأن عبد الرحمن بن عوف، بعد مشاورات دامت ثلاثة أيام بينه وبين عدد كبير من جماعات المسلمين، استقر رأيه على أحقية عثمان بن عفان بهذا المنصب، وأنه قد عرض رأيه هذا في مؤتمر كبير شهده معظم أهل الشوكة والحل والعقد، على ما هو مفصل في كتب التاريخ الإسلامي.

ولكن رأى عمر ورأى اللجنة ورأى عبد الرحمن بن عوف كل ذلك كان مجرد ترشيح لمنصب الخلافة؛ وقد ترك رأى الأعلى والنهائي لجماعة المسلمين. ولم تتم خلافة عثمان بن عفان إلا بمبايعة أهل الحل والعقد له. ولو أن جماعة المسلمين لم تأخذ برأى عبد الرحمن بن عوف ما تولي الخلافة عثمان. وعلى هذه الأساس كذلك تمت خلافة على بن أبي طالب، بل إن خلافته كانت مجردة من شوائب الوصية التي علق شيء منها بخلافة عمر وعثمان، (بل علق شيء منها بخلافة أبي بكر نفسه، فقد قيل حينئذ إن رسول الله ﷺ قد اختاره نائباً عنه ليوم الناس في الصلاة وإن ذلك كان ترشيحاً له للخلافة)، وإن كانت الأغلبية التي بايعت علياً ثقل كثيراً

عن الأغلبية التي حصل عليها الخلفاء من قبله. وذلك أنه لم يتخلف عن مبايعة أبي بكر وعمر وعثمان إلا عدد قليل من أهل الحل والعقد، فتمت مبايعتهم بما يقرب من الإجماع، على حين أن الأغلبية التي بايعت علياً لم يصل مبلغها إلى هذا الحد. فقد ظهر له منافس بايعته أقلية غير يسيرة العدد، وهو معاوية بن أبي سفيان، على ما هو مفصل في كتب التاريخ الإسلامي.

ولكن هذا لا يقدح في خلافة علي، لأن الخلافة تنعقد بمبايعة الأغلبية من أهل الحل والعقد كما تقدم بيان ذلك.

* * *

ومن هذا يتبين مبلغ الخطأ فيما ذهب إليه ابن خلدون إذ قرر أن للإمام الحق في أن يولي على المسلمين من يخلفه وأن ينصب ولي عهد له، مستدلاً بوصية أبي بكر لعمر ووصية عمر لواحد من الستة^(١) فقد فاتته أن خلافة عمر لم تتم بوصية أبي بكر، وأن خلافة عثمان لم تتم بوصية عمر، وإنما تمت خلافتهما بمبايعة

(١) انظر صفحة ٧٢١ وتوابعها من الجزء الثاني من الطبعة الثانية لمقدمة ابن خلدون، طبعة لجنة البيان العربي، تحقيق الدكتور على عبد الواحد وافي، وانظر كذلك تعليقاتنا على عبارات ابن خلدون في هذه الصفحات.

أهل الحل والعقد؛ ولم تكن وصية أبى بكر ولا وصية عمر إلا مجرد إبداء رأى شخصى أو مجرد ترشيح كما تقدم بيان ذلك.

* * *

٣

حق الأمة فى مراقبة الحاكم ومحاسبته على أعماله

تقرر فى الإسلام حق الأمة فى مراقبة الحاكم ومحاسبته على أعماله بأقوال الخلفاء الراشدين أنفسهم وأعمالهم وإجماع المسلمين فى ذلك العهد على عدّ هذا الحق من أهم حقوقهم، وحرصهم على التمسك به، والتصرف فى حدود ما يبيحه لهم. وفى ذلك يقول أبو بكر الصديق ^d فى الكلمة التى ألقاها عقب مبايعته بالخلافة: «أما بعد فقد وليت عليكم ولست بخيركم.. فإن رأيتمونى على حق فأعينونى، وإن رأيتمونى على باطل فسدّدونى، أطيعونى ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لى عليكم». ويقول فى كلمة أخرى: «إنما أنا متبع ولست بمبتدع، فإن استقممت فتابعونى، وإن زغت فقومونى».

ففى هاتين الكلمتين تسليم صريح بمبدأ مسؤوليته على أعماله أمام الأمة وأن لها الحق فى مراقبته ومحاسبته على ما يبرمه فى شئون الحكم، بل تسليم صريح بحقها فى ألا تستجيب له وتعمل على تقويمه وتسديده إذا انحرف عن الجادة.

ويقول عمر بن الخطاب d : «إنه لم يبلغ حق ذى حق أن يطاع فى معصية الله. إننى أعقل الحق من نفسى، وأتقدم وأبين لكم أمرى، فإنما أنا رجل منكم، وأنا مسئول عن أمانتى وما أنا فيه». وحينما قال d فى كلمة أخرى: «أيها الناس من رأى فى أعوجاجاً فليقومه»، تقدم إليه رجل وقال: «لو رأينا فيك أعوجاجاً لقومناه بسيوفنا»، فرد عمر قائلاً: «الحمد لله أن كان فى أمة عمر من يقوم أعوجاج عمر بالسيف».

وحينما أخذت طائفة من المسلمين على عثمان بن عفان d بعض أخطاء فى تصريحه لشئون الحكم وإسناد وظائفه، تظاهرت عليه جموع منهم لمحاسبته على أعماله، فأذن رضوان الله تعالى عليه لرغبتهم، ولم ينكر عليهم هذا الحق، وأبدى استعداداً كريماً لإصلاح ما عسى أن يكون قد أخطأه التوفيق فى إبرامه. وفى هذا يقول: «إننى أتوب وأنزع، ولا أعود لشيء مما عابه على المسلمون. وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: من زل فليتب

ومن أخطأ فليتب، ولا يتمادى فى الهلكة، فإن من تمادى فى الجور كان أبعد من الطريق... فأنا أول من اتعظ. أستغفر الله مما فعلت وأتوب إليه. فإذا نزلت من منبرى فليأتنى أشرافكم فليرونى رأيهم. فوالله لئن ردنى الحق عبداً لأذلن ذل العبيد».

ففى هذا كله دليل واضح على أن حق الأمة فى مراقبة الحاكم ومحاسبته على أعماله كان حينئذ أمراً مقررّاً فى الإسلام ومفروغاً منه، وأن المسلمين كانوا شديدي الحرص على التمسك به، وأن الخلفاء الراشدين أنفسهم لم يعترفوا به ويذعنوا فحسب، بل كانوا كذلك يغبطون كل الاغتياب بممارسة الأمة له، حتى لو انتهت هذه الممارسة إلى حد الغلو والإفراط.

٤

مبدأ الشورى فى شئون السياسة والرجوع إلى الأمة فى الأمور الهامة

يحث الإسلام على الشورى فى مهام الأمور على الإطلاق، وفى قمتها، من غير شك، مهام الأمور فى شئون السياسة والحكم، وينهى عن الاستبداد فيها بالرأى، فيأمر الله تعالى

نبيهه - مع أنه معصوم من الزلل ولا يسير إلا على هدى من ربه - بأن يشاور أصحابه في الأمر، فيقول: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنْ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾^(١). ويبين القرآن الكريم أسمى صفات المؤمنين الصادقين فيذكر من بينها أن أمورهم شورى بينهم، فيقول: ﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَّعِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾^(٣٦) وَالَّذِينَ يَحْنَبُونَ كِبْرًا إِلَّا نَحْمُ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ^(٣٧) وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ^(٣٨)﴾^(٢).

وقد حرص الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أن يسموا السورة كلها التي وردت فيها هذه الجملة الأخيرة «سورة الشورى» لأهمية هذا المبدأ في الإسلام.

وقد أخذ الخلفاء الراشدون بمبدأ الشورى في شئون الحكم، وخاصة في الخطير منها. وفي التاريخ الإسلامي مئات من الأمثلة الدالة على حرصهم على العمل بهذا المبدأ القويم. غير أنه يلاحظ في هذا الصدد أمران:

(١) آية ١٥٩ من سورة آل عمران.

(٢) آيات ٣٦ - ٣٨ من سورة الشورى.

أحدهما: أنه لم تكن هناك للشورى مجالس خاصة مؤلفة عن طريق الانتخاب أو التعيين كما هو الشأن فى مجالس الشورى والمجالس النيابية وما إليها فى الأمم الحديثة؛ وإنما كان الخلفاء حينما يرون مقتضياً للاستشارة يستشيرون أحياناً من يثقون به ويطمئنون إلى رأيه وعلمه وتجاربه وكفايته؛ ويعلنون أحياناً أخرى عن اجتماع عام فى المسجد أو فى مكان ما، فيفد إليه عدد كبير من المسلمين، فيعرضون عليهم ما يودون الاستئارة بما يراه المجتمعون بشأنه.

وثانيهما: أن الخليفة كان إذا اقتنع برأى عمل به ولو كان مخالفاً لرأى من استشارهم؛ لأن الخليفة هو نفسه مجتهد، وله الحق فى أن يستنبط الأحكام الشرعية من مصادرها، ويطبقها على ما يجد من القضايا. والمجتهد يجب عليه أن يعمل بما يهديه إليه اجتهاده ولا يجوز له أن يقلد غيره فى الرأى. والخليفة من جهة أخرى مسئول أمام الأمة عن نتائج أعماله كما سبق بيان ذلك. ولا يتفق مع العدالة ولا مع المنطق فى شىء أن يلزم الخليفة بالعمل برأى مخالف لرأيه ثم يحاسب على نتائج هذا العمل.

ومن ثم حفظ لنا التاريخ حوادث كثيرة عمل فيها الخلفاء الراشدون برأيهم مع مخالفته لرأى الآخرين، وتحملوا تبعه أعمالهم. وأظهر مثال لذلك تصرف أبى بكر الصديق ^d فى الحروب التى اشتهرت فى التاريخ باسم حروب الردة. وهى الحروب التى أعلنها الصديق عقب وفاة الرسول ^ﷺ على عدة قبائل من العرب ارتد بعضها عن دينه، وامتنع كثير منها عن أداء الزكاة مع بقاءه على عقيدة الإسلام، فقد كان رأى الصحابة أنه لا طاقة للمسلمين بمحاربة هذه القبائل، وأنه لا تجوز محاربة من امتنع عن أداء الزكاة مع بقاءه على عقيدة الإسلام، محتجين بقوله عليه السلام: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله؛ فإن قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحق». ولكن الصديق ^d رأى أنه من الواجب محاربتهم جميعاً حتى يرد للإسلام هيئته، ويحفظ قدسية شعائره وأركانه، ولا يفتح ثغرة للاستهانة بتعاليمه. وقال فى شأن من امتنعوا عن أداء الزكاة: «والله لو منعوني عناقاً» (وهو الصغير من ولد المعز) وفى رواية «عقال بغير» (وذلك أنه كان يجب على دافع زكاة الأنعام أن يقدم إلى جامع الزكاة عقال ما يدفعه إليه من أنعام حتى لا يتحمل بيت

المال ثمن هذا العقل) «كانوا يعطونه رسول الله ﷺ لحاربتهم عليه ولو وحدي ما استمسك السيف بيدي. لقد كمل الدين وتم الوحي (يشير بذلك إلى قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١)، أو ينتقص وأنا حي؟!». وقضى بذلك على فتنة كانت تتهدد الإسلام ونظمه والمجتمع الإسلامي بشر مستطير.

وقد وصف عمر d هذا الحادث فقال: «إني سأخبركم عنى وعن أبى بكر (أى سأبين لكم مقامى من مقام أبى بكر): إنه لما توفى رسول الله ﷺ ارتدت العرب ومنعت شاتها وبعيرها (أى عن دفع زكاة الأنعام). فاجتمع رأينا كلنا، أصحاب محمد ﷺ، أن قلنا له: يا خليفة رسول الله إن رسول الله كان يقاتل العرب بالوحي والملائكة يمدده الله بهم. وقد انقطع ذلك اليوم. فالزم بيتك ومسجدك فإنه لا طاقة لك بقتال العرب. فقال أبو بكر: أوكلكم رأيه على هذا؟ فقلنا: نعم. فقال: والله لأن أحرّ من السماء فتخطفنى الطير أحب إلى من أن يكون رأيى هذا. ثم صعد المنبر فحمد الله وكبر وصلى على نبيه ﷺ، ثم

(١) آية ٣ من سورة المائدة.

أقبل على الناس فقال: «أيها الناس! من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات. ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت. أيها الناس أئن كثر أعداؤكم وقل عددكم ركب الشيطان منكم هذا المركب؟! والله ليظهرن الله هذا الدين على الأديان كلها ولو كره المشركون. قوله الحق ووعدته الصدق. ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾^(١).

﴿كَمْ مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾^(٢)، والله أيها الناس لو منعوني عقلاً لجاهدتهم عليه واستعنت عليهم بالله وهو خير معين».

والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله.



(١) آية ١٨ من سورة الأنبياء.

(٢) آخر آية ٢٤٩ من سورة البقرة.